

منهج الحافظ العراقي (رحمه الله)
في كتابه تقریب الأسانید وترتيب
المسانید

د. حمید أحمد شرمیط الدلیمی
کلیة أصول الدين / قسم العقيدة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

فإن للسنة النبوية المطهرة مكانة سامية لدى المسلمين، لأنها تشكل المصدر الثاني من مصادر التشريع في الإسلام بعد القرآن الكريم، ولهذا حرص المسلمون على حفظها ودراستها والعناية بها.

وإذا كان بعض الأمم تراث فكري ورقي حضاري تعتر وتفخر به، فإن الأمة الإسلامية أولى بأن تعتز بهذا التراث الفكري والحضاري الذي يعود الفضل الأول إلى السنة النبوية لكونها المصدر الثاني بعد القرآن ويعود ذلك إلى ما بذله رجال عظام من جهود كبيرة، يحق للأمة أن ترفع هامتها عالياً باسمهم وتشمخ فخرأً بإنجازهم. رجال برعوا في مختلف حقول العلم والمعرفة وأمضوا سنين عمرهم في البحث والتحري والتدقيق ليتركوا للإنسانية رصيداً علمياً وحضارياً ندر مثيله.

ومن هؤلاء الرجال العظام... الحافظ أبو الفضل زين الدين العراقي الذي أحببت أن يكون بحثي هذا هو التعريف به، وبجهوده في الحديث الشريف، وبيان بعض مؤلفاته، وقد أخذت منها معلم من كتابه (تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد).

لقد رتب الحافظ العراقي (رحمه الله) كتابه على أبواب الفقه أكثر مما رتبه على الترجم.

ومن خلال دراستي هذه بينت سبب تأليفه لهذا الكتاب ومدى تعلقه بأحاديث الأحكام.

ولقد تضمنت هذه الدراسة ثلاثة مباحث ومقدمة وخاتمة.

أما المبحث الأول: خصصته لدراسة مختصرة بحياة الحافظ العراقي مشتملة على ما يأتى:

أولاً: اسمه وكنيته ونسبه:

ثانياً: ولادته ونشأته وطلبه للعلم، وفاته.

أما المبحث الثاني: ويتضمن مطلبين:

أولاً: سبب تسميته لكتابه وتأليفه.

ثانياً: المنهج الذي سار عليه في كتابة.

أما المبحث الثالث: درست فيه الاستبطارات والأمور المستخلصة من كتابه (رحمه الله).

الحدث الأول حياته

أولاًً: اسمه وكنيته ونسبة

هو عبد الرحيم بن الحسين بن أبي بكر بن إبراهيم زين الدين أبو الفضل الكردي المهراني، وسمى بالكردي نسبة إلى أصل أبيه إذ كان من بلدة يقال لها رازيان من أربيل شمال العراق، وأما سبب تسميته بالمهراني لأنه ولد بمنشأة المهراني بين مصر والقاهرة، وتسميته بالحافظ: قيل من حفاظ الحديث ونقاذه في مصر حتى سمي بحافظ العصر^(١).

ثانياً: ولادته ونشأته وطلبه للعلم.

ولد الحافظ العراقي في اليوم الحادي والعشرين من شهر جمادي الأول سنة (٧٢٥هـ) وكانت ولادته في مصر بعد أن تحول والده إليها مع أقاربه، وهذا ما ذكره من ترجم له من الأقمنين - أما الذي ترجم له من المحدثين فقد ذكروا بأن ولادته في (رازيان) من العراق، وموقعها في أربيل وتسمى (أربيل حالياً).

والخلاف في مكان ولادته هنا يرجع إلى من قال بأن ولادته في العراق اعتماداً على الجملة الأولى التي تتضمن بالقول (كان أصل أبيه من بلده يقال لها رازيان) من العراق ثم قدم القاهرة وهو صغير، فأخذ من ذلك وظنوا أنها متعلقة بالحافظ العراقي، في حين أنها تخص والده، وما يعزز أنها متعلقة بوالده، أن كلاً من الحافظ ابن فهد، والإمام السخاوي قد ذكرها زواج والده من امرأة من مصر^(٢).

وبعد أن تحول والده إلى مصر اخالط بالشيخ الفناوي الشافعي^(٣)، وكان له الفضل الكبير على تسمية (الحافظ العراقي)، بل كان يقول لأبيه تلد زوجتك - عبد الرحيم أو ولدت عبد الرحيم، ولا عجب في هذه الكرامة التي يمنحها الله تعالى من عباده الذي قال فيهم رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله من لون أقسام على الله لأبره»^(٤).

نشأ الحافظ العراقي في كنف أسرة عرفت بالصلاح والنقوى، فوالده عندما قدم القاهرة عمل على خدمة الصالحين ومنهم الشيخ نقى الدين الفناوى الذى بشر به^(٦).

لم يكن الحافظ العراقي بعيداً عما كان يصيب الناس من محن وأزمات، ولشعوره بما يصيبهم واهتمامه بذلك فكانوا يهربون إليه في المصائب والملمات وما عرف عنه من تمسكه بالسنة المطهرة واعتزاذه بدين الله ومحافظته على شعائره وافتقاءه آثار السلف الصالح (رضوان الله عليهم أجمعين) فكانوا يهربون إليه بقصد الدعاء لرفع الكرب، وما كان ينزل بالناس من البلاء، وخير مثال عندما توقف النيل في صفر من سنة (٨٠٦هـ) ورفع الغلاء المفرط، فصلى بالناس صلاة الاستسقاء وخطب خطبةً بليةً، فرأوا البركة بعد ذلك من كثرة الشيء وجوده مع غلائه وتمشية أحوال الباعة بعد اشتداد الأمر، وجاء النيل في تلك السنة عالياً^(٧).

هكذا كانت سيرة العلماء مع الله سبحانه وتعالى بالطاعة والإخلاص فاستجاب الله دعائهم، إضافة إلى ذلك كان للحافظ العراقي يد الطولى في العمل على نشر العلم. من خلال ما كان يقوم به من تدريس وإملاء مع الوظائف التي نقلتها كالخطابة والقضاء وغيرها^(٨).

وأما بداية طلبة للحديث، فكان وبإشارة من شيخه العز بن جماعة^(٩)، فقد أشار عليه بصرف همته إلى الحديث عندما رأه متوجلاً في القراءات فكان من عادته يرحل لسماع الحديث في أي مكان يذكر له، حتى كان يترك بلدته ويرتحل إلى دمشق ليسمع ما يقول به المشايخ ومن بين هؤلاء من سمع منهم هو شيخ الإسلام نقى الدين السبكي وغيره^(١٠).

وقال الشهاب أحمد بن الشبلي في إتحاف الرواة بسلسلة القضاة: «ومن العجائب إن المشايخ الثلاثة، الباقيني وابن الملقن والعرافي كانوا أعجوبة عصرهم، فالباقيني في التوسع في معرفة الشافعى وابن الملقن في كثرة التصانيف والعرافي في معرفة الحديث ومتونه، وكل من الثلاثة ولد قبل الآخر بسنة ومات قبله بسنة (رحمهم الله جميعاً)^(١١)».

لقد كان الحافظ العراقي (رحمه الله) مأشياً على طريق المواظبة على فعل السنن ومواطباً على قيام الليل وصيام الأيام وذو فضائل جمة من مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم والأداب وكثير الحياة والعلم والتواضع، وافر الجلاله والمهابة متمسكاً طريق السلف الصالح، فكان وجه مصباح ومن رأه عرف أنه رجل صالح^(١٢).

وفاته:

لقد توفي الحافظ العراقي (رحمه الله) في الثامن من شعبان سنة (٥٨٠٦هـ) بالقاهرة، ودفن في قرية خارج باب البرقية وهو أحد أبواب القاهرة القديمة، في سورها الشرقي وكانت جنازة مشهورة، وقدم للصلوة عليه الشيخ شهاب الدين الذهبي ورثاه العدد الكبير من العلماء ومنهم ابن الجزري والحافظ ابن حجر العسقلاني، الذي قال فيه بقصيدة طويلة أولها^(١٣):

مصاب لم ينفِ لخناقِ أصارِ الدمعِ جارٍ للماءِ
فروضِ العلمِ بعدِ الذهورِ زاوِيِّ

الصيغة الثانية

المطلب الأول: سبب تسمية الحافظ العراقي لكتابه وتأليفه

إن المناسبة بين الكتاب والتسمية التي اختارها (رحمه الله) تنص بالآتي: «المناسبة بين الكتاب وهذه التسمية إن الأسانيد الطوال قربت بكونها جمعت في تراجم محصورة، فصارت قريبة التناول، وإن الأحاديث المرتبة على التراجم جرت العادة بأن توضع على الحروف في تراجم الرجال، فرتبت هذه على أبواب الفقه مع كونها على التراجم»^(١٤).

أما سبب تأليفه لكتابه (نقيب الأسانيد وترتيب المسانيد)، فقال: «لقد أردت أن أجمع لأبني أبو زرعه مختصراً في أحاديث الأحكام يكون متصل الأسانيد لائمة الإعلام، فإنه يقبح بطلب الحديث بل يطلب العلم أن لا يحفظ بإسناده عدّة من الإخبار يستغني بها عن حمل الأسفار في الأسفار، وعن مراجعة الأصول عند المذاكرة والاستحضار ويخلصُ به من الحرج ينتقل ما ليس له به رواية، فإنه غير سائغ بإجماع أهل

الدرائية»^(١٥). ولما رأيت صعوبة حفظ الأسانيد لطولها، ولكن مما سهل ذلك ما قصر بعض أسانيد المتقدمين مما سهل علىَّ أن أجمع أحاديث عديدة في ترجم ممحضورة ونكون تلك الترجم فيما عَدَ من أصح الأسانيد مذكورة. أما مطلقاً على قول من عَمَّ، أو مقيداً بصحابي تلك الترجم^(١٦).

لقد رتب العراقي كتابه على أبواب الفقه ولم يرتبه على الترجم، علمًا أن عنوان الكتاب يوحي بأنه مرتب على الترجم، والسبب الذي دعاه إلى ذلك بقوله: ولم أرتبه على الترجم، بل على أبواب الفقه لقرب تناوله، وهدفه في هذا الترتيب ليكون أسهل تناولاً والقارئ في ظل هذا يستطيع أن يضع يده على الحديث المراد بسهولة ويسر، إذا كان على معرفة بالموضوع الذي يتعلّق الحديث به، بخلاف ما لو كان الكتاب مرتبًا على الترجم، فإنه يلزمـه أن يعرف الراوي الذي روى الحديث ليصل إلى مراده، وجمع في هذا الكتاب أحاديث عدة وفي ترجم ممحضورة وعدها ست عشرة ترجمة وقيل بعضها بأنها أصح الأسانيد مطلقاً وبعضها قيدت بالصحابي الذي رواها أو بأهل بلد مثلاً^(١٧).

وهناك خلاف طويل بين العلماء فيما يختص بهذا الموضوع ولكن المختار كما قال الإمام النووي (رحمه الله): أنه لا يجزم في إسناده أنه أصح الأسانيد مطلقاً، لأن تفاوت مراتب الصحة مرتب على تمكن الإسناد من شروط الصحة ويعزُّ وجود أعلى درجات القبول في كل فرد من ترجمة واحدة بالنسبة لجمع الرواية^(١٨).

قال الحافظ أبو عمرو في مقدمته لا نرى الإمساك والتقييد بالحكم لأي إسناد أو حديث والقول بأنه الأصح على الإطلاق وذلك لأن جماعة من أئمة الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت أقوالهم^(١٩).

لقد بدأ الحافظ العراقي في كتابه بحديث سيدنا عمر رض حيث قال: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كان هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيّبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه»^(٢٠).

وقد روى عن عبد الرحمن بن مهدي^(٢١)، حيث قال: «من أراد أن يصنف كتاباً فليبدأ بحديث الأعمال بالنيات»^(٢٢).

المطلب الثاني: المنهج الذي سار عليه الحافظ العراقي في كتابه

لقد كان منهجه في كتابه هو أن كان الحديث في الصحيحين لم يعزه لأحد كونه متفقاً عليه، والدليل على ذلك حديث سيدنا عمر رض: «إِنَّمَا الْإِعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ...»^(٢٣)، وإن كان في أحدهما (البخاري ومسلم) بقول اقتصرت على عزوه إليه، ومثاله ما أورده في باب (ما يفسد الماء وما لا يفسدُه) عن نافع إن عبد الله بن عمر كان يقول: «إِنَّ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ كَانُوا يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٢٤)، وإن لم يكن في واحد من الصحيحين عزوه إلى من خرجه من أصحاب السنن الأربعه وغيرهم من التزم الصحمة^(٢٥)، ومثاله ما أورده في (باب القراءة في الصلاة) عن بريده: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ: بِالشَّمْسِ وَضَحَاهَا. وَإِشْبَاهَهَا مِنَ السُّورِ»^(٢٦).

تكلم الحافظ العراقي في مسألة الزيادة في الحديث حيث قال: إن كان عند من عزوت الحديث إليه زيادة تدل على حكم ذكرتها، والدليل على ذلك ما جاء في (باب التأمين) عن همام عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فتوافق أحدهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٢٧) فزاد مسلم «إذا قال أحدكم في الصلاة... الحديث»^(٢٨).

لقد أشار الحافظ العراقي فيما رواه عن مسلم بوجود الزيادة والتي لم يذكرها عندما روى الحديث وكذلك لم يذكرها مسلم في الطرق الأخرى والتي تدل على حكم زائد لأن الروايات الأخرى أطلقت التأمين ولم تقيده بالصلوة، وقد ترتب على هذا خلاف بين من يعمد بالمطلق وبين من يحمل المطلق على المقيد. ولذا قال الأولون إن هذا الثواب (التأمين) لا ينقيد بالصلوة بل حكمه في غير الصلوة وقال الآخرون انه يختص بالصلوة فقط^(٢٩).

وقال الحافظ العراقي (رحمه الله) إذا اجتمع حديثاً فأكثر في ترجمة واحدة كقولي: عن نافع عن ابن عمر لمذكرها في الحديث الثاني وما بعده. بل اكتفي بالقول (وعنه) ما لم يحصل اشتباه - ومثال ذلك: ما جاء في (باب الوضوء) عن همام عن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله ص: «إذا استيقظ أحدكم فلا يضع يده في الوضوء حتى يغسلها... الحديث» (٣١).

ثم قال (وعنه) قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأ أحدكم فليستنق بمنخريه من الماء ثم ليسنن»^(٣٢) فالنظر هنا بقوله (وعنه) دون إعادة ذكر الترجمة أين ورد من طريقها الحديث وهي (نافع عن ابن عمر)^(٣٣).

وقال أيضاً: وحين عزوت الحديث لمن أخرجه فإنما أريد أصل الحديث لا ذلك اللفظ على قاعدة المستخرجات وهذا ما جاء في باب (ما يفسد الماء وما لا يفسده) - حيث أورد حديث نافع بن عبد الله بن عمر كان يقول: «إن الرجال والنساء كانوا يتوضؤن في زمان رسول الله ﷺ»^(٤) وإن هذا النص الذي أورده الحافظ العراقي هنا وعزاه للبخاري فيه اختلاف يسير عن الألفاظ التي أوردها في صحيحه فالذى في البخاري عن نافع عن عبدالله بن عمر انه قال: كان الرجال والنساء يتوضؤن في زمان رسول الله ﷺ»^(٥).

وقد نبه الحافظ على انه لا يريد لعزوه الحديث لمن خرجه ذلك اللفظ بعينه وإنما يريد أصل الحديث فان لم يكن الحديث إلا في الكتاب الذي رويته منه عزوجته إليه بعد تخرجه وان كان قد علم انه فيه، لئلا يلتبس ذلك بما في الصحيحين، يعني إن الحديث الذي يورده في الباب إذا لم يكن في الأحاديث التي خرجها الشیخان، فإنه بنسبة إلى من خرجه من الأئمة وان كان ذلك الإمام قد انفرد بإخراجه ومعلوماً بانفراده لئلا يتواهم إذا لم ينسبه إليه^(٦)، ومثاله ما جاء في (باب القراءة في الصلاة) حيث أورد حديث بورده: «إن معاذ بن جبل صلى ب أصحابه صلاة العشاء فقرأ فيها: اقتربت الساعة... الحديث» ثم قال رواه احمد^(٧).

الحادي الثاني الأصول والاستنباطات المستندة من كتاب الحافظ العراقي

أولاً: بيانه بعض الأمور المتعلقة بالحديث من حيث الوصل والإرسال والرفع والتوقف أو التفرد والتعليق وغير ذلك

وهذا ما جاء في (باب السواك وخصال الفطرة) فإنه قال: وبعد أن أورد حديث عمار بن ياسر «إن الفطرة المضمضة والاستنشاق»^(٨)، هناك خلاف حصل بين العلماء في وصل وإرسال حفظ الحديث، ففي روایة حماد عن علي بن زيد عن سلمة بن محمد

عن عمار بن ياسر، والتي قال فيها الإمام البخاري في تاريخه عن ترجمة سلمة بن محمد ابن عمار بن ياسر بقوله «**وَلَا يَعْرِفُ سَلْمَةَ السَّمَاعَ مِنْ عَمَّارٍ**» وفي رواية لأبي داود عن سلمة عن أبيه قال فيها والظاهر أنها مرسلة^(٣٩).

وأما إشارته إلى الرفع والوقف ومن خلال ما جاء في (كتاب الحج ومواقيت الإحرام) حيث أورد أحاديث كثُر عن ابن عمر وابن عباس حيث قال- ولمسلم من حديث جابر أحسبه رفع إلى النبي محمد ﷺ حيث قال: «**مَهْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ**- **وَالطَّرِيقِ الْأَخْرَى الْجَحَّفَةِ، وَمَهْلُ أَهْلِ الْعَرَاقِ مِنْ ذَاتِ عَرْقٍ، وَمَهْلُ أَهْلِ نَجَدِ مِنْ قَرْنِ، وَمَهْلُ أَهْلِ الْيَمِنِ مِنْ يَلَمْمَمَ**»^(٤٠).

وأما ما نبه عليه في كتابه من التفرد ما جاء في (باب صلاة التطوع- صلاة الضحى) حيث أورد حديث بريدة قال: سمعت رسول الله محمد ﷺ يقول: «في الإنسان ثلاثة وستون مفصلا فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه بصدقه قالوا (ومن يطبق ذلك يا نبِي الله)؟ قال (النَّخَاعُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفَنُهَا وَالشَّيْءُ تَحْيِيهِ عَنِ الْطَّرِيقِ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَرِكَعَتَا الضَّحْيَ تَجْزِئَكَ)»^(٤١).

ثم قال رواه أبو داود وابن حبان وهذه سنة تفرد بها أهل البصرة وغيرهم إن هذا التفرد الذي أشار إليه ابن حبان، ووضحه الحافظ العراقي يسمى التفرد النسبي وهو، التفرد بروايته واحد من أهل مصر من الأمسار^(٤٢).

أما إشارته إلى مسألة التعليق، وما جاء في (باب حد السرقة) حيث أورد حديث نافع عن ابن عمر ﷺ قال: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَطَعَ سَارِقًا فِي مَجْنَ ثَلَاثَةِ دِرَاهِمٍ»^(٤٣).

ثم قال: في روايته علقها البخاري ووصلها مسلم (بقيمتها) وبسنده حدثنا يحيى ابن يحيى قال: قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَطَعَ سَارِقًا فِي مَجْنَ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةِ دِرَاهِمٍ»- وهذا يعني إن الإمام البخاري أوردتها معلقة ولكن مسلماً وصلها»^(٤٤).

ثانياً: بيانه لبعض الأمور المتعلقة بعلم الرجال، وإشارته إلى من هو متوك أو ضعيف في الحديث

والمثال الأول المتعلق بعلم الرجال ما جاء في كتاب الحج ومواقيت الإحرام. حيث أورد حديث جابر بن عبد الله والذي شك أبو الزبير في رفعه ثم قال: وصرح ابن ماجه برفعه بلفظ «ومهل أهل المشرق من ذات عرق»^(٤٦). وقال وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي متوك^(٤٧).

أما وقومه وإشارته إلى ضعف الراوي - وما جاء في (كتاب الأطعمة) - حيث أورد حديثاً وبسلسلة زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة عن عطاء بن يسار عن جهيماء الغفاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يأكل المسلم في معي واحد والكافر في سبعة أمعاء»^(٤٨)، قال فيه إن موسى بن عبيدة ضعيف كما قيل عنه أنه حدث عن عبد الله بن دينار مناكير لم يتابع عليها^(٤٩).

ثالثاً: جمعه بين الأحاديث التي يبدو من ظاهرها إنها متعارضة

والدليل على ذلك ما جاء في (باب القراءة في الصلاة) حيث أورد حديث بريدة: قال: «إن معاذ بن جبل صلى ب أصحابه صلاة العشاء فقرأ فيها اقتربت الساعة... الحديث»^(٥٠).

ثم أورد بعده حديث جابر، كان يقول «إن معاذ كان يصلني معك ثم يرجع فيؤمنا وإنك أخرت الصلاة البارحة فجاء فقرأ بسورة البقرة فلما رأيت ذلك تحیت فصلیت وإنما نحن أصحاب نواصح وعمال أیدينا فقال النبي صلی الله علیه وسلم أفتان أنت أقرأ بسورة كذا وسورة كذا قال أبو الزبير عن جابر أقرأ بسورة سبج وهل أتاك والليل إذا يغشى ونحوها»^(٥١). ثم قال والجمع بين حديث بريدة وجابر في قصة معاذ إنهمَا واقعنان^(٥٢).

رابعاً: بيانه للناسخ والمنسوخ من الحديث

هذا ما جاء في (باب تحريم النبیذ) حيث أورد حديث ابن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الحنتم وهي الجرة، وعن الدباء وهي القرعة - وعن المزفت وهو المقير - وعن النقير وهي النخلة، تنسخ نسخاً، وتتقر نقرة»^(٥٣)، وأمر إن ينتبذ في الأسقية

ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «كنت نهيتكم من الأشربة إلا في الظروف الالم فاشربوا في كل وعاء غير إلا تشربوا مسکرا»^(٤٤)، وهذا الذي أشار إليه الحافظ العراقي من إن النهي عن الانتباذ في الأوعية منسوخ وهو رأي جماهير العلماء من السلف والخلف- بينما ذهب الإمام مالك وأحمد بالقول: إن هذا النهي مستمر وهو مروي عن ابن عمر وابن عباس (رضي الله عنهم أجمعين)^(٤٥).

خامساً: ترجيحه بين الروايات

وهذا ما جاء في (أبواب الأدب- الرؤيا) عن همام عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»^(٤٦)، ثم قال بعد أن ذكر عدة طرق للحديث بضمنها رواية مسلم من حديث عمر قال: «الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزء من النبوة»^(٤٧)، ثم عقب على ذلك فقال، والمنت الأول أكثر طرقا، فقد اتفق عليه من حديث عبادة بن الصامت ومن حديث انس- ورواه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري^(٤٨).

لقد رجح الحافظ العراقي رواية أبي هريرة على رواية ابن عمر لكثره طرقه، وهذا أحد الوجوه المعتبرة في الترجيح وهو الترجح بحال الراوي كثرة الرواية وقلة الوسائل أو علو الإسناد وفقه الراوي وغير ذلك^(٤٩).

سادساً: بيانه الاختلافات التي وقعت في رواية الحديث- إذا كانت تدل على زيادة حكم

وهذا ما جاء في (باب الوليمة) حيث أورد حديث ابن عمر ^{٤٩}: إن رسول الله ﷺ قال: «إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها»^(٥٠)، وفي رواية مسلم قال «إذا دعي أحدكم إلى وليمة عرس فليجب»^(٥١) وفي رواية أخرى قال: «إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرساً كان أو نحوه»^(٥٢) ولمسلم من حديث جابر قال: «إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب فإن شاء طعم وإن شاء ترك»^(٥٣) هكذا نرى إن الحافظ العراقي أورد روايات كثيرة في بعض منها زيادات عن التي سبقتها^(٥٤).

سابعاً: استدلاله في بعض الأحيان لبعض الأحاديث التي لا علاقة لسبب ورودها بموضوع الباب

لكنه يدل عليها بطريقة الاستبطاط، ومنها ما جاء في (كتاب الصيام)، حيث أورد حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعَشْرَوْنَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ بَدَأْتِ بِي فَقِلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَقْسَمْتَ إِلَّا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّكَ قَدْ دَخَلْتَ عَنْ تِسْعَ وَعَشْرَيْنَ -أَعْدَهْنَ- فَقَالَ أَنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعَشْرَوْنَ»^(٦٥)، وقد أورد حديث آخر هو حديث ابن عمر رضي الله عنه قال: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُ الْهَلَالَ وَلَا تَفْطِرُوا حَتَّى تَرُوهُ» فَانْ غَمَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثَيْنِ»^(٦٦)، فهنا أورد حديث عائشة رضي الله عنها للاستشهاد به على موضوع الباب المتعلق بصوم رمضان، وان كان سبب وروده متعلق بموضوع آخر وهو قوله رضي الله عنه «أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى نِسَائِهِ شَهْرًا»^(٦٧).

ثامناً: تعقيبه على بعض الأحاديث ببيان ما استند إليه الفقهاء وفيما ذهبوا إليه وهذا ما جاء في (باب التيمم)، حيث أورد حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ذُرُونِي مَا ترکتُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَأَخْتَلَفُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ -فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَاجْتَبِيُوهُ وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتْمِرُوهُ مَا أَسْتَطِعْتُمْ»^(٦٨)، ثم قال الشیخان فاتوا منه ما استطعتم، وعقب الحافظ العراقي بقوله: مستدلاً بهذا اللفظ لمن وجد ما يكفيه من الماء للطهارة فيجب استعماله مبيناً إن بعض الفقهاء قد استدلا باللفظ الذي ورد عند البخاري ومسلم على ما أشار إليهما^(٦٩).

الخاتمة

أولاً: إن لكل أمة من الأمم تراث فكري ورقي حضاري تعزز به، والأمة الإسلامية من باب أولى أن تعزز بتراثها وحضارتها، ويعود الفضل بعد الله سبحانه وتعالى إلى ما بذله رجال عظام من جهود كبيرة في هذا المجال ومن هؤلاء: الحافظ العراقي أبو الفضل زين الدين العراقي (رحمه الله) الذي أمضى سني عمره في البحث الشهري والتحري ليترك للإنسانية رصيدها علمياً وحضارياً ندر مثله.

ثانياً: هناك موافق ومشاركات أبدع فيها الحافظ العراقي والتي تخص هموم الناس من محن وشدائد وما كانوا يرجون الدعاء منه لرفع ما يقع بهم من الضر والمصائب والمحن.

ثالثاً: بينتُ ومن خلال الدراسة المنهج الذي سار عليه في كتابه (تقريب الأسانيد، وترتيب المسانيد) وسبب التسمية وكيفية عزوه للحديث من عدمه.

سابعاً: توصلت إلى بعض الأمور والاستبطانات المستخلصة من كتابه وبيان الأمور المتعلقة بالحديث من حيث الوصل والإرسال والرفع والوقف وغير ذلك. وبيانه ما يتعلّق بعلم الرجال وجمعه للأحاديث التي تبدوا من ظاهرها بأنّها متعارضة والاختلافات التي تقع في روایة الحديث والحكم عليها وكيفية تعامله للناسخ والمنسوخ من الحديث.

هواش البث

(١) ينظر معجم البلدان: ١ / ١٣٧، لأبي شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الحموي بن عبد الله الحموي (ت ٦٦٦هـ)، بيروت، ١٣٨٨هـ.

(٢) ينظر البدر الطالع: ١٣، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ)، مطبعة السعادة، القاهرة، ط ١، ١٣٨٤هـ.

(٣) هو الشيخ محمد بن جعفر بن عبد الرحيم بن أحمد بن حجون (ت ٧٣٧هـ).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: ١ / ١٦٤ حديث متفق عليه، ومسلم في صحيحه ٢١٦/٣.

(٥) ينظر لحظ الألحاظ: ٢٢٠ - ٢٢١، تقى الدين أبو الفضل محمد بن فهد المكي (ت ٨٧١هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٦) ينظر الضوء اللامع: ٤ / ١٧١، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.

(٧) المجمع المؤسس بالمعجم المفهرس: ٩٠ / أ - ب، للحافظ شهاب الدين المعروف بابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، مكتبة دار الكتب المصرية، بتاريخ ٨٥٩هـ.

- ^(٨) ينظر: المدخل إلى الدين الإسلامي: ٢١٩، الدكتور منير حميد البياتي، دار الحرية للطباعة، بغداد، ط١، ١٣٦٩هـ/١٩٧٦م.
- ^(٩) هو شيخ الإسلام وقاضي القضاة بمصر والشام، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الكتابي، الحموي (ت ٧٣٣هـ).
- ^(١٠) ينظر: لحظ الأحاظ: ٢٢٢.
- ^(١١) طرح التثريب في شرح التقريب وبشرحه تقريب الأسانيد: ١/٨، للإمام زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان. وأبنه أبو زرعه العراقي (ت ٨٢٦هـ).
- ^(١٢) ينظر: الضوء اللامع: ٤/١٧٥، السخاوي، ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب، ويشرحه تقريب الأسانيد: ١/٧.
- ^(١٣) ينظر الضوء اللامع: ٤/١٧٧، ينظر: طرح التثريب: ١/٥.
- ^(١٤) طرح التثريب وبشرحه تقريب الأسانيد: ١/٢٠.
- ^(١٥) إجماع العلماء ومنهم الحافظ أبو بكر محمد بن خير بن عمر الأموي، وان الاشبيلي وهو خال أبي القاسم السهيلي. طرح التثريب: ١/٩٦.
- ^(١٦) ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب الأسانيد: ١/١٦.
- ^(١٧) ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب وبشرحه تقريب الأسانيد: ١/١٩.
- ^(١٨) ينظر: التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير للإمام النووي: ٣٠، وينظر: شرح التبصرة والتذكرة: ١/١٦، العراقي.
- ^(١٩) مقدمة ابن الصلاح: ٨، تقى الدين أبو عمر عثمان بن عبد الرحمن الشهري (ت ٦٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٨٩هـ/١٩٧٨م.
- ^(٢٠) أخرجه البخاري في صحيحه: ١/١٧٥، أخرجه: مسلم في صحيحه: ١/١٨٣، أبو داود في سننه (٢٢٠١) والترمذى في سننه.
- ^(٢١) هو حمود أبو سعيد الأزدي البصري، عبد الرحمن بن مهدي، وقيل عنه أعلم الناس بالحديث (ت ١٩٨هـ). تهذيب التهذيب: ٢/١١٩.

- (٢٢) تهذيب التهذيب: ٦/٢٧٩، ابن حجر شهاب الدين احمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب: ١٧/١.
- (٢٣) سبق تخریج الحديث في صحيح البخاري: ١/١٧٥.
- (٢٤) أخرجه البخاري في صحيحة: ١/٨٣، باب الوضوء، أحمد في سنته: ٥/٣٥٤، السيوطي في الدر المنثور: ٢١٥.
- (٢٥) ينظر: طرح التثريب وبشرحه تقريب الأسانيد: ٢/٢٣٦ - ٢٣٧.
- (٢٦) ينظر: طرح التثريب: ٢٣٦.
- (٢٧) أخرجه البخاري في صحيحة: ١/٢٥٤، كتاب الأذان: ٩/١١٢ باب فضل التأمين.
- (٢٨) خرجه مسلم في صحيحة: ١/٣٠٧، كتاب الصلاة باب التمتع والتحميد التأمين.
- (٢٩) ينظر الإحکام في أصول الأحكام: ٣/٥ - ٦، سيف الدين أبي الحسن بن أبي علي بن محمد الامدي (ت ٤٥٦هـ)، مؤسسة الحلبی وشركاءه للنشر والتوزیع، دار التراث العربي، القاهرة، ١٩٦٧م.
- (٣٠) مسلم بشرح النووي: ٣/٧٣، وكتابه الطهارة باب كراهة غمس الماء وغیره يده الشركة في نجاستها للإمام النووي، ترقيم وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، دار ابن الهيثم، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٣م، أطراط المسند المعتنی بإطراف المسند الحنبلي: ٨/٨٤، لأبي الفضل احمد بن علي بن محمد بن احمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت.
- (٣١) طرح التثريب في شرح التقريب وبشرحه تقريب الأسانيد: ٢/٣٨، باب (الوضوء).
- (٣٢) مسلم بشرح النووي: ٣/٨، في كتاب الطهارة، باب الإیشار في الاستشارة والاستجمار، رقم (٥٦٠).
- (٣٣) طرح التثريب في شرح التقريب وبشرحه تقريب الأسانيد: ٢/٣٨، باب الوضوء.
- (٣٤) الحديث سبق تخریجه في صحيح البخاري: ١/٨٣.
- (٣٥) طرح التثريب في شرح التقريب: ٢/٣٨.
- (٣٦) المصدر نفسه: ١/١٥ - ١٦.

- (٣٧) ينظر مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٣٥٥/٥، لأحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (ت ٢٤١هـ)، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت. أما حديث بريده لم يخرجه أحد من الأئمة وإنما انفرد به الإمام أحمد.
- (٣٨) أخرجه البخاري: كتاب الغسل بباب المضمضة والاستنشاق في الجنابة، المستدرك على الصحيحين: ٢٥١/١، للحاكم النسابوري، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩٠م.
- (٣٩) ينظر التاريخ الكبير: ق ٢/٢، ٧٧، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، مطبعة الجمعية العليا بدائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد الدكن ١٣٨٠هـ.
- (٤٠) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب مواقيت الحج وال عمرة: ١٨/٢٧٨٠.
- (٤١) ينظر طرح التهذيب في شرح التقريب: ٤/٥-٤، ينظر التاريخ الكبير: ق ١/١، ٣٣٦.
- (٤٢) أخرجه أبو داود في سنه: ٢/٧٨٣، قال شيخ الألباني صحيح.
- (٤٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٤١-٤٢، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٣٩٨هـ.
- (٤٤) أخرجه البخاري، ج ٨، كتاب الحدود، باب قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾، مسلم كتاب الحدود، باب حد السرقة، (١٦٨٦).
- (٤٥) ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب: ٢٢/٨، تغليق التعليق لابن حجر العسقلاني: ٨٧/١.
- (٤٦) أخرجه مسلم في صحيحه: ١٨/٢٧٨٠، كتاب الحج، باب (مواقيت الحج وال عمرة).
- (٤٧) ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب: ٣/٥.
- (٤٨) صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معي واحد، رقم (٥٣٩٦)، مسلم كتاب الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معي واحد، رقم (٢٠٦٠).
- (٤٩) ينظر ميزان الاعتدال في نقد الرجال: ٤/٤، ٢١٥-٢١٤، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تهذيب التهذيب: ٣٥٦/١.

- (٥٠) أطراف المسند المعتلي: ٦٦٦/١، العسقلاني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق- بيروت.
- (٥١) المنقى لابن الجارود: ١/٨٩.
- (٥٢) ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب: ٢٧٢/٢.
- (٥٣) صحيح البخاري، باب إداء الخمس من الإيمان، مسلم، باب (الأمر بالإيمان بالله).
- (٥٤) مسلم: ٥٨١/١، كتاب الأشربة باب (النهي عن الانتباد)، مصنف ابن أبي شيبة ٤٦٢/٧، باب حرم المسكر، أبو بكر عبدالله بن محمد بن ربي شيبة العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق محمد عوامة، الطبقة السلفية الهندية القديمة.
- (٥٥) ينظر شرح مسلم والنووي: ١٨٥/١ - ١٨٦، طرح التثريب في شرح التقريب: ٤٣/٨.
- (٥٦) البخاري، كتاب الرؤيا الصالحة، جزء من ستة، ومسند الشاميين: ٤١٠/١، سليمان بن احمد أبيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، من سنة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤م.
- (٥٧) مسلم كتاب الرواية الصالحة، رقم (٢٢٦٥).
- (٥٨) ينظر: طرح التثريب ويشرحة تقريب الأسانيد: ٢٠٤/٨ - ٢٠٥.
- (٥٩) ينظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: ٣٩١ - ٣٨٨، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ).
- (٦٠) البخاري، باب حق أجابه الوليمة والدعوة، مسلم، باب الأمر بإجابة الداعي، سنن أبي داود: ٣٦٧/٢ باب ما جاء في إجابة سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الازدي، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مذيله بإحکام الشیخ الألبانی، دار الفكر، بيروت.
- (٦١) البخاري، باب السهولة والسماحة، كتاب النكاح، مسلم كتاب النكاح برقم (٤٢٩).
- (٦٢) المصدر نفسه.
- (٦٣) مسلم، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة رقم (٢٥٨٣).
- (٦٤) ينظر: طرح التثريب وبشرحة تقريب الأسانيد: ٦٩/٧.

(١٥) المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: ٤/٦٣، كتاب الطلاق، أبو نعيم احمد بن عبدالله بن احمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الاصبهاني، تحقيق محمد حسن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٤٧١هـ/١٩٩٦م.

(١٦) مسلم، كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان.

(١٧) ينظر: طرح التثريب ويشرّحه تقرير الأسانيد: ٤/١١٨.

(١٨) أخرجه الإمام مسلم في صحيحة، باب فرض الحج مرة في العمر، برقم (١٣٣٧).

(١٩) ينظر: طرح التثريب ويشرّحه تقرير الأسانيد: ٢/١٠٨.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

❖ الأحكام في أصول الأحكام: سيف الدين أبي الحسن بن أبي علي بن محمد الامدي (ت ٦٣١هـ)، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، دار التراث العربي،

القاهرة، ١٩٦٧م.

❖ الأحكام في أصول الأحكام: علي بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ).

❖ أطراف المسند المعتلي: شهاب الدين المعروف بابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ).

❖ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١١٢٥هـ)، مطبعة السعادة، القاهرة، ط١، ١٣٨٤هـ.

❖ التاريخ الكبير: أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، مطبعة الجمعية العليا بدائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٨٠هـ.

❖ تدريب الراوي في شرح تقرير النواوي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة القاهرة، مصر، ط١، ١٩٧٩هـ.

❖ تقرير الأسانيد وترتيب المسانيد: للإمام زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

- ❖ التقريب والتبسيط لمعرفة سنن البشير من كتاب ابن الصلاح العراقي:
تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،
١٤٠١هـ.
- ❖ تهذيب التهذيب: العسقلاني، مكتبة الكتب العلمية، دار صادر، بيروت، ط١،
١٣٦٦هـ.
- ❖ شرح التبصرة والذكرة: العراقي، تصحيح وتعليق محمد بن الحسين العراقي، دار
الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ❖ صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ).
- ❖ صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحاج القشيري، النيسابوري (٢٦١هـ)،
مصر، ١٣٣٤هـ.
- ❖ الضوء الالمعبد لأهل القرن التاسع: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي
(٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.
- ❖ طرح التثريب في شرح التقريب: العراقي، وولده أبو زرعه، دار إحياء التراث
العربي، بيروت - لبنان، ١٣٥٣هـ.
- ❖ لحظ الألحاظ: بذيل طبقات الحفاظ للذهبي، تقى الدين أبو الفضل محمد بن فهد المكي
(٨٧١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ❖ مسلم بشرح النووي: للإمام يحيى بن أشرف النووي (٦٧٦هـ)، ترقيم وترتيب
محمد فؤاد عبد الباقي.
- ❖ المجمع المؤسس بالمعجم المفهرس: العسقلاني، مصور على نسخة مكتبة دار الكتب
المصرية، تاريخ النسخ ٨٥٩هـ.
- ❖ المخير من سنن النسائي: تحقيق عبد الفتاح أبو نمرة بأحكام الشيخ الألباني،
المطبوعات الإسلامية، حلب، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٩م.
- ❖ المدخل إلى الدين الإسلامي: الدكتور منير حميد البياتي، والدكتور قحطان عبد
الرحمن الدوري، دار الحرية للطباعة، بغداد، ط١، ١٣٦٩هـ / ١٩٧٦م.

- ❖ مسند الإمام احمد بن حنبل: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المكتب الإسلامي، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت- لبنان.
- ❖ المسند المستخرج على صحيح البخاري: أبو نعيم احمد بن عبدالله بن احمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الاصبهاني.
- ❖ معجم البلدان: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- ❖ مقدمة ابن الصلاح: تقى الدين أبو عمر بن عثمان بن عبد الرحمن الشهري (ت ٦٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.
- ❖ ميزان الإعتدال في نقد الرجال: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار إحياء الكتب العلمية.